

قانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٩٣

بالترخيص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الشركة العامة للبترول
العامة للبترول على تعديل عقد التزام البحث عن البترول
واستغلاله الصادر بشأنه القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرّر مجلس الشعب القانون الآتي نصّه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية في الاتفاق مع الشركة العامة للبترول على تعديل عقد التزام البحث عن البترول واستغلاله في بعض المناطق بشبه جزيرة سيناء وغرب خليج السويس والصحراء الغربية الصادر بشأنه القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥ وذلك بإضافة منطقة امتداد تنمية حقل شمال عامر البحرية بمياه خليج السويس إلى المناطق المشار إليها وفقا للشروط المرفقة والخريطة الملحقة بها .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والاجراءات الواردة في الشروط المرفقة المعدلة للاتفاقية المشار إليها قوة القانون وتنفذ بالاستثناء من أحكام أى تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

(حسنى مبارك)

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذى القعدة سنة ١٤١٣ هـ
الموافق ٢٨ أبريل سنة ١٩٩٣ م

اتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية
والشركة العامة للبترول
بإضافة منطقة امتداد تنمية حقل شمال عامر
البحرى بمياه خليج السويس للشركة العامة للبترول
للمناطق التى يشملها عقد التزام البحث عن
البترول واستغلاله الصادر فى شأنه القانون
رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥

تحرر هذا الاتفاق وأبرم فى يوم من شهر سنة ١٩٩٩
بمعرفة وفيما بين حكومة جمهورية مصر العربية ويطلق عليها فيما بعد « الحكومة »
والشركة العامة للبترول وهى شركة قطاع عام أنشئت بقرار جمهورى بتاريخ
٥٧/٩/٢ وهى إحدى الشركات التابعة للهيئة المصرية العامة للبترول ويطلق عليها
فيما بعد « العامة » .

ويقرر الآتى

حيث إن الطرفين قد أبرما عقد التزام للبحث عن البترول واستغلاله فى بعض
المناطق بسيناء وغرب خليج السويس والصحراء الغربية وهو عقد الالتزام الصادر
فى شأنه القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥
وحيث إن « العامة » ترغب فى البحث عن البترول واستغلاله وإنتاجه من
منطقة امتداد تنمية حقل شمال عامر البحرى بخليج السويس .
وحيث إن « الحكومة » توافق على قيام « العامة » بالبحث عن البترول
واستغلاله وإنتاجه من المنطقة المذكورة ويطلق عليها فى هذا الاتفاق « المنطقة » .
وحيث إنه يجوز لوزير البترول والثروة المعدنية وفقا للقانون رقم ٨٦ لسنة
١٩٥٦ أن يبرم مع « العامة » هذا الاتفاق .
لذلك اتفق الطرفان على ما يلى :

(المادة الأولى)

يرخص بالبحث عن البترول واستغلاله وإنتاجه فى منطقة امتداد تنمية حقل
شمال عامر البحرى بخليج السويس للمدة المبينة فى المادة الرابعة من هذا الاتفاق ،
والمنطقة مبينة بالأحداثيات والخريطة المرفقتين به .

(المادة الثانية)

تضاف المنطقة المذكورة في المادة الأولى إلى المنطقة الجزئية « ب » من عقد الالتزام المبرم بين حكومة جمهورية مصر العربية والشركة العامة للبترول بموجب القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥ وتسرى بشأنها ما يسرى على المنطقة الجزئية « ب » المشار إليها من أحكام .

(المادة الثالثة)

تسرى على المنطقة المشار إليها باقى أحكام عقد الالتزام الممنوح للعامة بمقتضى القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٨٥ ، على أن تراعى أحكام المادة الرابعة من هذا الاتفاق بالنسبة لهذه المنطقة .

(المادة الرابعة)

مدة هذا الاتفاق ثلاثون عاما اعتبارا من بدء الأنتاج التجارى فى هذه المنطقة وهذه المدة قابلة للتجديد لمدة أخرى إضافية قدرها خمس عشرة (١٥) سنة وذلك بناء على اختيار العامة بموجب إخطار كتابى مسبق بثلاثة (٣) أشهر يرسل للهيئة المصرية العامة للبترول قبل انتهاء المدة الأصلية .

الشركة العامة للبترول

حكومة جمهورية مصر العربية

عنها : _____


عنها : _____

الأحداثيات

منطقة امتداد شمال عامر البحرية (بحث) مساحتها ٧٨ كيلو متر مربع .
الخريطة رقم ١

خط عرض شمالا	خط طول شرقا	تبدأ من النقطة ١ عند
٠٢٨ ٤٤ ٠٠	٠٣٢ ٥٧ ٠٠	تبدأ من النقطة ١ عند
٠٢٨ ٤٠ ٠٠	٠٣٢ ٥٨ ٠٠	جنوب شرق إلى النقطة ٢ عند
٢٨ ٣٥ ٤٧	٠٣٢ ٥٩ ١٤	جنوبا إلى النقطة ٣ عند
٠٢٨ ٣٤ ١٩	٠٣٢ ٥٦ ٥٣	« وهي الركن ٢ في حقل عامر » جنوب غرب إلى النقطة ٤ عند
٠٢٨ ٣٦ ٠٠	٠٣٢ ٥٦ ٥٠,٦٦	شمال غرب إلى النقطة ٥ عند
٠٢٨ ٣٦ ٠٠	٠٣٢ ٥٨ ٠٠	« وهي الركن ١٧ في شمال عامر البحرية » شرقا إلى النقطة ٦ عند
٠٢٨ ٣٧ ٠٠	٠٣٢ ٥٨ ٠٠	« وهي الركن ١٨ في شمال عامر البحرية » شمالا إلى النقطة ٧ عند
٠٢٨ ٣٧ ٠٠	٠٣٢ ٥٧ ٠٠	وهي الركن ١٩ في شمال عامر البحرية » غربا إلى النقطة ٨ عند
٠٢٨ ٣٩ ٠٠	٠٣٢ ٥٧ ٠٠	« وهي الركن ٢٠ في شمال عامر البحرية » شمالا إلى النقطة ٩ عند
٠٢٨ ٣٩ ٠٠	٣٢ ٥٦ ٠٠	« وهي الركن ٢١ في شمال عامر البحرية » غربا إلى النقطة ١٠ عند
٠٢٨ ٤٠ ٠٠	٣٢ ٥٦ ٠٠	« وهي الركن ٢٢ في شمال عامر البحرية » شمالا إلى النقطة ١١ عند
٠٢٨ ٤٠ ٠٠	٣٢ ٥٤ ٢٢,٣٠	« وهي الركن ٢٣ في شمال عامر البحرية » غربا إلى النقطة ١٢ عند
٠٢٨ ٤٢ ٠٠	٠٢ ٥٣ ١٩,٨	« وهي الركن ١٤ في شمال عامر البحرية » شمال غرب إلى النقطة ١٣ عند
٠٢٨ ٤٢ ٠٠	٠٢ ٥٦ ٠٠	« وهي الركن ٨ في شمال عامر البحرية » شرقا إلى النقطة ١٤ عند
٠٢٨ ٤٧ ٠٠	٠٢ ٥٦ ٠٠	« وهي الركن ٩ في شمال عامر البحرية » شمالا إلى النقطة ١٥ عند
٠٢٨ ٤٧ ٠٠	٠٢ ٥٧ ٠٠	« وهي الركن ١٠ في شمال عامر البحرية » شرقا إلى النقطة ١٦ عند
		« وهي الركن ١١ في شمال عامر البحرية » جنوبا إلى النقطة ١ وهي نقطة البداية لهذه المنطقة

٧



المنطقة الجزئية (ب)

عقد التزام

الشركة العامة للبترول

منطقة امتداد حقل شمال عامر البحرى

مساحتها ٧٨٠٠٠ كم تقريباً

مقياس الرسم ١ : ٢٥٠,٠٠٠

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

الترقيم الدولي (0 - 6823 - 06 - 977 - I.S.B.N.)

رقم الإيداع بدار الكتب (٩٣/٦٥)

طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة
وهزك السيد شهبان

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
٢٥١٤٤ س ١٩٩٣ - ٣٤٥٣